

# نموذج تقييم الاستقلالية

## نموذج تقييم الاستقلالية

### إقرار بصفة العضوية (مستقل – غير مستقل)

وفقاً للمبادئ الرئيسية للحوكمة في المؤسسات المالية الصادرة عن البنك المركزي السعودي ولائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية

إشارةً إلى المبادئ الرئيسية للحوكمة في المؤسسات المالية الصادرة عن البنك المركزي السعودي، ولائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية، نأمل من سعادتكم التكرم بتعبئة النموذج أدناه والخاص بإقرار بصفة العضوية (مستقل – غير مستقل) وفق تعريف العضو المستقل أدناه، وفي حال حدوث ما يتنافى مع الاستقلالية مستقبلاً نأمل إبلاغ إدارة الحوكمة والأمانة العامة لمجلس الإدارة بمصرف الإنماء بذلك.

**العضو المستقل:** عضو مجلس إدارة غير تنفيذي يتمتع بالاستقلال التام في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في المبادئ الرئيسية للحوكمة في المؤسسات المالية الصادرة عن البنك المركزي السعودي والمادة العشرين من لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية.

#	عوارض الاستقلال	ينطبق	لا ينطبق
1	إذا كان المرشح لديه علاقة ائتمانية باسمه أو باسم أحد أقاربه مع المصرف تزيد عن (مليون) ريال سعودي.		
2	أن يكون مالكاً لما نسبته خمسة في المئة أو أكثر من أسهم المصرف أو من أسهم شركة أخرى من مجموعته أو له صلة قرابة مع من يملك هذه النسبة.		
3	أن يكون ممثلاً لشخص ذي صفة اعتبارية يملك ما نسبته خمسة في المئة أو أكثر من أسهم المصرف أو من أسهم شركة أخرى من مجموعته.		
4	أن تكون له صلة قرابة مع أي من أعضاء مجلس الإدارة في المصرف أو في شركة أخرى من مجموعته.		
5	أن تكون له صلة قرابة مع أي من كبار التنفيذيين في المصرف أو في شركة أخرى من مجموعته.		
6	أن يكون عضو مجلس إدارة في شركة أخرى من مجموعة المصرف المرشح لعضوية مجلس إدارته.		
7	أن يعمل أو كان يعمل موظفاً خلال العامين الماضيين لدى المصرف أو أي طرف متعامل معه أو شركة أخرى من مجموعة المصرف، كمراجع الحسابات وكبار الموردين، أو أن يكون مالكاً لحصص سيطرة لدى أي من تلك الأطراف خلال العامين الماضيين.		
8	أن تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب المصرف.		
9	أن يتقاضى مبالغ مالية من المصرف علاوة على مكافأة عضوية مجلس الإدارة أو أي من لجانته تزيد عن (200,000) ريال أو عن 50% من مكافأته في العام السابق التي تحصل عليها مقابل عضوية مجلس الإدارة أو أي من لجانته أيهما أقل.		
10	أن يشترك في عمل من شأنه منافسة المصرف، أو أن يتجر في أحد فروع النشاط الذي يزاوله المصرف.		
11	أن يكون قد أمضى ما يزيد على تسع سنوات متصلة أو منفصلة في عضوية مجلس إدارة المصرف.		



## المصطلحات والتعريفات:

- **الأقارب أو صلة القرابة:**
  - الآباء، والأمهات، والأجداد، والجندات وإن علوا.
  - الأولاد، وأولادهم وإن نزلوا.
  - الإخوة والأخوات الأشقاء، أو لأب، أو لأم.
  - الأزواج والزوجات.
- **مجموعة المصرف:** مصرف الانماء وكل تابع له.
- **تابع:** الشخص الذي يسيطر على شخص آخر، أو يسيطر على ذلك الشخص الاخر، أو يشترك معه كونه سيطر عليه من قبل شخص ثالث، وفي أي مما سبق تكون السيطرة بشكل مباشر أو غير مباشر.
- **الشركات التابعة:** أي شركة يسيطر عليها مصرف الانماء.
- **حصة السيطرة:** القدرة على التأثير على أفعال وقرارات شخص آخر، بشكل مباشر أو غير مباشر، منفرداً أو مجتمعاً مع قريب أو تابع من خلال أي من الآتي:
  - امتلاك نسبة تساوي 30% أو أكثر من حقوق التصويت في الشركة.
  - حق تعيين 30% أو أكثر من أعضاء الجهاز الإداري.
- **أعمال المنافسة:**
  - يدخل في مفهوم الاشتراك في أي عمل من شأن منافسة الشركة أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاول فيه.
  - تأسيس عضو مجلس الإدارة لشركة أو مؤسسة فردية أو تملك نسبة مؤثرة لأسهم أو حصص في شركة أو منشأة أخرى، تزاول نشاطاً من نوع نشاط المصرف أو مجموعته.
  - قبول عضوية مجلس إدارة شركة أو منشأة منافسة للمصرف أو مجموعته، أو تولي إدارة مؤسسة فردية منافسة أياً كان شكلها، فيما عدا تابعي المصرف.
  - حصول العضو على وكالة تجارية أو ما في حكمها، ظاهرة كانت أو مستترة، لشركة أو منشأة أخرى منافسة للمصرف أو مجموعته.
- **المصلحة المباشرة أو غير المباشرة في الاعمال والعقود:**
  - لا تعد من قبيل المصلحة النافية لاستقلالية عضو مجلس الإدارة التي يجب لها الحصول على ترخيص من الجمعية العامة، الاعمال والعقود التي تتم مع عضو مجلس الإدارة لتلبية احتياجاته الشخصية إذا تمت هذه الاعمال والعقود بنفس الأوضاع والشروط التي يتبعها المصرف مع عموم المتعاقدين والمتعاملين وكانت ضمن نشاط المصرف المعتاد، ما لم ترى لجنة الترشيحات والمكافآت خلاف ذلك.

\* أقر بأنني اطلعت على ما ورد أعلاه من الجهات الرقابية والإشرافية وأفيدكم:

( ) بعدم وجود ما ينافي استقلاليته وفق التعريف والإجابات أعلاه (مستقل)، وفي حال انتفاء استقلاليته سيتم إبلاغ إدارة الحوكمة والأمانة العامة لمجلس الإدارة بذلك فوراً.
( ) بوجود ما ينافي استقلاليته وفق التعريف والإجابات أعلاه (غير مستقل)، وذلك بسبب: .....
الاسم:
التوقيع :
التاريخ: